PUBLICATION: AI Mustaqbal			COUNTRY: Lebanon	
Date	Page/Section	Colour	Circulation	Frequency
April 25, 2008	14	No	25000	Daily

سريان ٤ قرارات صادرة عن الهيئة المنظمة للاتصالات إصدار نظام القوة التسويقية الهامة وترددات تجريبية لـهيئة «أوجيرو»

صدر عن «الهيئة المنظمة للاتصالات» (TRA) في الجريدة الرسمية، امس، أربعة قرارات هامّة باتت نافذة اعتبارا من تاريخه، وتتعلق بإصدار «نظام القوة التسويقية الهامّة» (SMP)، وترددات «النظام العالمي للاتصالات المتنقلة» (GSM) الممنوحة لهيئة «أوجيرو»، وإجازة إطلاق مشروع تجريبي لاستعمال خدمات «تلفزيون الإنترنت» (IPTV) لمدة لا تتعدى ٦ أشهر من تاريخ القرار، وإصدار تراخيص تجيز استعمال خدمات «XSAT»، وتوضح الهيئة من خلال القرارين الأخيرين بعض النواحي الفنية التي كانت تستوجب التوضيع.

ويتضمن القرار الأول ذو الرقم ٢/ ٢٠٠٨ إجازة إطلاق مشروع تجريبي لاستعمال خدمات «تلفزيون الإنترنت»، وفي خلاصته أن الهيئة قرّرت، خلال اجتماع مجلس الإدارة المنعقد بتاريخ ٢٨ كانون الأول (ديسمبر) ٢٠-٧ الإجازة لمشغلي نقل المعلومات (SPs) ومشغلي خدمات الإنترنت (ISP) المرخص لهم، بتقديم كلّ خدمات المعلومات من خلال خطوط الإنترنت الرقمية السريعة (ADSL) في التراخيص الجديدة، وإطلاق مشروع تجريبي لاستعمال خدمات «تلفزيون الإنترنت» (IPT) لمدة لا تتعدى ٢ أشهر من تاريخ هذا القرار، استناداً إلى القوانين والأنظمة المرعية الإجراء ووفقاً للسياسة التي تعتمدها الهيئة في هذا المجال.

أما القرار الثاني ورقمه ٢ / ٨، ٢٠ فيتعلق بإصدار تراخيص تجيز استعمال خدمات «٧٤٨٢»، ويخلص إلى أن الهيشة قررت، خلال اجتماع مجلس الإدارة المتعقد في ٢٧ كانون الأول (ديسمبر) ٢٠٠٧، إصدار تراخيص تجيز استعمال خدمات «٧٤٨٢» على أن لا تتعدى ٢ وات (2 wat) لكل مشغلي خدمات الإنترنت (١٤٢٩) المرخص لهم لاستعمالها لنقل المعلومات حالياً، استناداً إلى القوانين والأنظمة المرعية الإجراء ووفقاً للسياسة التي تعتمدها الهيئة في هذا المجال.

ويوضح القرار الثالث ذو الرقم ٣ / ٨ - ٩ والمتعلق بنظام القوة التسويقية الهامة (SMP) أنه بعد انتهاء فترة الأستشارات العامة، وبعد الأخذ بالاعتبار الردود والمقترحات الواردة من كافة الأطراف المعنية والمستشارين، أصدرت الهيئة، خلال اجتماع مجلس

الإدارة المنعقد في ٢٧ كانون الأول (ديسمبر) ٢٠٠٧، «نظام القوة التسويقية الهامّة» بصيغته النهائية.

ويطبق هذا النظام على كافة مقدمي خدمات الاتصالات في لبنان بهدف تزويدهم بالمعلومات والتوجيهات حول المقاربة التي ستتبعها الهيئة في دراسة أسواق الاتصالات، بغية تقييم ما إذا كان مقدمو فحدمات الاتصالات يتمتعون بقوة تسويقية هامة، وتشجيع مقدمي خدمات الاتصالات على اتباع أفضل الممارسات وتأمين خدمات عالية تقنية واقتصادية مالية واتذاذ جميع القرارات ذات الصلة، وذلك استناداً إلى الصلاحيات التي أناطها بها قانون الاتصالات والى أفضل المعايير الدولية.

أما القرار الرابع رقم ٢ / ٢ ، ٨ ، ٢ فيتعلق بخدمات «النظام العالمي للاتصالات المتنقلة» (GSM) الممنوحة لهيئة «أوجيرو»، «تأكيدا على حرص الهيئة المنظمة للاتصالات الشديد على نجاح شركة «أتصالات لبنان» (Libin or Telecom) وتأمين الترددات لها استناداً إلى القوانين والأنظمة المرعية الإجراء ووفقاً للسياسة التي تعتمدها الهيئة في هذا المجال وذلك من أجل توفير الخدمات العديدة التي منحها إياها قانون الاتصالات رقم ٢ ٢ ٤».

وينص هذا القرار الصادر عن الهيئة خلال اجتماع مجلس الإدارة في ٢٩ شباط (فبراير) ،٢٠٠٨ على:

- إعتبار خدمات «GSM» الناتجة من مذكرة التفاهم الموقعة بين المدير العام للاستثمار والصيانة في وزارة الاتصالات والرئيس المدير العام بالوكالة لهيئة «أوجيرو» عبد المنعم يوسف مع شركة «هاواوي» الصيئية العائدة للهبة المقدّمة من الشركة ومن الحكومة الصيئية إلى الدولة اللبنانية من أجل إنشاء وتنفيذ مشروع شبكة خلوية تعمل بنظام «GSM» وتستوعب ه ألف مشترك، غير مخصصة إلاً لأهداف تجريبية غير تجارية، تمهيداً لتأسيس وحصول «ليبان تيليكوم» على رخصة من الهيئة.

منح هيئة «أوجيرو»، لأهداف تجريبية غير تجارية،
حق استخدام ٦ قنوات عرض كلّ منها ٢٠٠ كيلوهيرتز
٢٠٠ 200 المدة شهرين، بهدف تشغيل ألف خط فقط.